

# التعليق بالمخالفة من خلال كتاب التمييز للإمام مسلم

إعداد  
**أ. فاطمة حافظ إرشاد الحق**  
محاضرة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة  
**د. د. عواد الخلف**  
عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة  
١٤٢٨هـ - ٢٠١٧م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بسم الله الرحمن الرحيم

### ملخص البحث

تناول البحث الدراسة حول التعليق بالمخالفة، التي تعتبر قرينة من أهم قرائن التعليق، استعملها المحدثون في التعليق لكثير من الأحاديث ومنهم: الإمام مسلم في كتابه التمييز، فجميع الأحاديث في كتابه عللها بالمخالفة إلا حديثاً واحداً، وهو على سبيل الخطأ في الإسناد، سواء صرح بلفظ) خالف (أو لم يصرح بها، والمخالفة تقع من الرواية في المتن أو الإسناد أو كليهما، ثم ذكر الباحثان صوراً للمخالفة في الإسناد، وصوراً للمخالفة في المتن، وصوراً من المخالفة في المتن والإسناد معاً.

#### Research abstract

The research study is about defects in hadeeth due to conflict, one of the significant causes of defective narrations. The hadeeth scholars have used it in declaring many hadeeth defective. Imam Muslim did so in his book *at Tamyeez*. He regarded as defective all of the narrations included in it, except one. He ruled for the defect to be in the chain, in the text or the chain, or in both.

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن علم العلل من أهم علوم الحديث النبوي وأدقها، وكشف العلة ليس بالأمر السهل، بل هو من أصعب الأمور وأدقها، وأكثر عمقا في علم الحديث، ولهذا لم يتكلم فيه إلا قليل من أهل العلم.

والمخالفة قرينة من قرائن التعليل عند العلماء، فكثيراً ما يعلل الحديث عند المحدثين بالمخالفة، ويرجح ما لم يخالف فيه الراوي، وعليه مدار أكثر العلل، وله صور متعددة، تناولها هذا البحث الموسوم بـ: "التعليل بالمخالفة من خلال كتاب التمييز للإمام مسلم".

وسبب اختيار كتاب "التمييز" للإمام مسلم كونه أقدم الكتب في العلل، وليبيان منهج الإمام مسلم في الكشف عن العلة، فأردنا أن نبين التعليل عنده بالمخالفة والتي تعد أهم قرينة من قرائن التعليل.

خطة البحث: وهذا البحث اشتمل على:

المقدمة.

المبحث الأول: مفهوم التعليل بالمخالفة، وتحتة مطالب:

المطلب الأول: تعريف العلة.

المطلب الثاني: تعريف المخالفة.

المطلب الثالث: طرق كشف العلة.

المبحث الثاني: التعليل بالمخالفة في الإسناد، وتحتة مطالب:

المطلب الأول: التعليل بالمخالفة في الاشتباه في الاسم.

المطلب الثاني: مخالفة أهل البلد في روايتهم لغيرهم.

المطلب الثالث: التعليل بمخالفة الرواية لعمل الراوي نفسه.

المطلب الرابع: المخالفة بزيادة راوي في السند.

المبحث الثالث: التعليل بالمخالفة في المتن، وتحتة مطالب:

المطلب الأول: التعليل بمخالفة الحديث المحفوظ بالقلب في المتن.

المطلب الثاني: التعليق بمخالفة الرواية للواقع (الحادثة والواقعة) (فروى خلاف ما كان).

المطلب الثالث: التعليق بالمخالفة بالتصحيح في المتن.

المطلب الرابع: مخالفة قول العلماء وما عليه العمل بالروايات الصحيحة.

المطلب الخامس: التعليق بمخالفة الثقة للثقات.

المطلب السادس: التعليق بمخالفة الروايات الصحيحة المشهورة بإدراج في

المتن.

المطلب السابع: التعليق بمخالفة الضعيف للصحيح المشهور.

المبحث الرابع: التعليق بالمخالفة في المتن والإسناد، وتحت مطالبان:

المطلب الأول: التعليق بمخالفة الثقة للمتواتر المحفوظ.

المطلب الثاني: التعليق بمخالفة الضعيف للثقات.

الخاتمة.

منهجية البحث:

نظراً لطبيعة البحث سيكون المنهج فيه قائماً على اتباع المنهج الاستقرائي الذي يقوم على جمع الأحاديث التي عللها الإمام مسلم بالمخالفة، ثم يلحق بهذا المنهج؛ منهج التحليل العلمي لبيان العلة، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



## المبحث الأول: مفهوم التعليل بالمخالفة

المطلب الأول: تعريف العلة:

العلة لغة: ضعف في الشيء، والمرض، قال ابن الأعرابي: عل المريض يعل علة فهو عليل، ورجل علة: أي كثير العلل. والعل: الضعيف من كبر أو مرض.

العلة في الاصطلاح:

العلة اصطلاحاً: هي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه. والحديث المعلل هو: الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهرة السلامة منها.

المطلب الثاني: تعريف المخالفة:

اللغة: خلف (الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة: أحدها: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني: خلاف قدام، والثالث التغيير.

المخالفة والخلاف والاختلاف بمعنى واحد، وهو: المضادة، أن يجيء بالشيء خلاف ما هو عليه.

المخالفة اصطلاحاً:

قال الدكتور إبراهيم اللاحم عن الاختلاف: "أن يروي اثنان أو أكثر حديثاً عن شيخ لهم فهو المدار إذن، فيختلفون في صفة روايتهم لهذا الحديث عنه، إسناداً ومنتناً، وقد يكون الاختلاف في الشيخ نفسه، كاسمه ونسبه ونحو ذلك".

وقال الشيخ يوسف بن جودة في بيان مفهوم المخالفة: "والمخالفة عند المحدثين هي التغيير الذي يطرأ على الإسناد أو المتن من قبل رواة الحديث، ولها أنواع كثيرة حصرها المحققون من الأئمة، وكل نوع من المخالفة يطرأ على الإسناد أو المتن يختلف به الحكم على الحديث تبعاً لنوع المخالفة التي في الإسناد أو المتن".

فالمخالفة هي: "التغيير الذي يطرأ على الإسناد أو المتن من قبل رواة الحديث"، ويختلف به الحكم على الحديث تبعاً لنوع المخالفة التي في الإسناد أو المتن.

فالمخالفة تقع بين الرواة في المتن أو الإسناد أو كليهما، وقد تؤثر على صحة الحديث أو لا تؤثر، وتكون المخالفة<sup>1</sup>: بالزيادة أو النقص في السند أو في المتن، ويكون الترجيح حينها على أساس زيادة الضبط أو كثرة العدد، قال الحافظ ابن حجر<sup>2</sup>: فإن خولف الراوي بأرجح منه؛ لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات؛ فالراجح يقال له: المحفوظ، ومقابله - وهو المرجوح - يقال له: الشاذ<sup>3</sup>.

### المطلب الثالث: طرق كشف العلة بالمخالفة:

فبعد معرفة مفهوم التعليل بالمخالفة، فلا بد من معرفة كيفية كشف العلة بالتعليل، للمحدثين في كشف العلل ثلاثة طرق يعتمدون عليها، وهي:  
أولاً: جمع طرق الحديث. وما يدل عليه من كلام أهل العلم:  
قال علي بن المديني<sup>4</sup>: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه<sup>5</sup>. وقال الخطيب:  
"السييل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف روايته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط."<sup>6</sup>

وهذا ما نجده في منهج الإمام مسلم عند تعليقه للحديث في كتاب التمييز، فإنه يجمع طرق الحديث المعلل، والروايات المخالفة له، ويذكر طرقها، ثم تأتي بعدها:  
ثانياً: تحديد مخرج الحديث، وتحرير محل الاتفاق والاختلاف.

فهو غاية جمع الطرق، ولا يمكن يمكن الترجيح والموازنة حتى يعرف المخرج، وحتى يعرف موضع الاختلاف والاتفاق في الحديث، قال الحاكم<sup>7</sup>: ولعل قائلًا يقول: وما الغرض في تخريج ما لا يصح سنده، ولا يعدل روايته، والجواب عن ذلك من أوجه... وللأئمة رضي الله عنهم في ذلك غرض ظاهر، وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه، والمنفرد به عدل أو مجروح<sup>8</sup>.

ثالثاً: الموازنة بين الطرق المختلفة، وإعمال قواعد التعليل وقرائن الترجيح، للترجيح بينها، وإثبات الصحيح من المعلول. وهذا واضح عند الإمام مسلم يتضح بالأمثلة.



## المبحث الثاني:

### التعليل بالمخالفة في الإسناد

المطلب الأول: التعليل بالمخالفة فدي الاشتباه في الاسم:

قد تكون المخالفة بالاشتباه في اسم أحد الرواة في الإسناد، والمثال عليه قال الإمام مسلم: حدثنا مسلم، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد، وهو من ولد المغيرة بن شعبة، عن المغيرة: "أنه ذهب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم... وساقه.

نص الحديث:

عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه عن المغيرة بن شعبة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوة تبوك، قال المغيرة: فذهبت معه بماء، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكبت عليه الماء، فغسل وجهه، ثم ذهب يخرج يديه من كمي جفته، فلم يستطع من ضيق كمي الجبة، فأخرجهما من تحت الجبة، فغسل يديه، ومسح برأسه، ومسح على الخفين، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الرحمن بن عوف يؤمهم، وقد صلى بهم ركعة، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة التي بقيت عليهم، ففرغ الناس، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أحسنتم."

تخريج الحديث:

أخرجه الإمام مالك في الموطأ - رواية يحيى الليثي (٧١) (٣٥ / ١) ، والإمام أحمد في مسنده (١٨١٨٦ - ١٨١٨٥) (٢٤٧ / ٤) والثاني من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري، قال مصعب: وأخطأ فيه مالك خطأ قبيحاً. والشافعي في مسنده) ص: (١٠٨٦)(٢٢٢).

الروايات المخالفة:

وقد ذكر الإمام مسلم الروايات المخالفة فقال: حدثنا أحمد بن جعفر المعقري، ثنا النضر بن محمد، ثنا أبو أويس، أخبرني ابن شهاب، أن عباد بن زياد بن أبي سفيان،

أخبره أن المغيرة قال: (كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم...).  
ويونس، وابن جريج كلاهما عن ابن شهاب عن عباد بن زيد، عن عروة بن المغيرة  
عن أبيه.

#### الكلام حول الحديث:

هذا الحديث وهم فيه الإمام مالك في اسم الراوي عباد بن زياد، قال الإمام مسلم:  
"فالوهم من مالك في قوله: عباد بن زياد، من ولد المغيرة، وإنما هو عباد بن زياد بن  
أبي سفيان كما فسره أبو أويس في روايته.

المحفوظ عندنا من رواية الزهري: رواية ابن جريج لاقتصاصه الحديث عن  
الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه. ثم فصل في آخر الحديث  
زيادة الزهري عن حمزة بن المغيرة."

#### المطلب الثاني: مخالفة أهل البلد في روايتهم لغيرهم:

خالف أهل الكوفة غيرهم في روايات بيع المدبر، والروايات في ذلك:

• عن عطاء وأبي الزبير، عن جابر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ببيع المدبر في  
دين الذي دبره." وهشيم، عن عبد الملك، عن أبي جعفر محمد بن علي، أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما باع خدمة المدبر."

• محمد بن فضيل، عن عبد الملك، عن عطاء، عن النبي صلى الله عليه وسلم (أمر  
ببيع خدمة المدبر إذا احتاج).

• مسلم، حدثنا أبو غسان، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن مطر، عن عطاء بن  
أبي رباح وأبي الزبير وعمرو، أن جابراً حدثهم: "أن رجلاً من الأنصار أعتق مملوكه  
إن حدث به، فمات، فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فباعه من نعيم بن عبد الله أخي  
بني عدي."

قال الإمام مسلم: "قد ذكرنا رواية أهل الكوفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في بيع المدبر، وقد ساعد بعضهم بعضاً في أن النبي صلى الله عليه وسلم باعه في دين

كان عليّ سيده، وذكر عبد الملك في روايته أن الذي باعه النبي صلى الله عليه وسلم باعه بعد موت السيد. وما ذكرنا من زيادتهم في الخبر غير البيع فخطأ لم يحفظ."

#### الروايات المخالفة :

قال الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، أنه قال: "أعتق رجل من بني عُذرة عبداً له عن دبر، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ألك مال غيره؟ قال: لا. قال: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم."

وأيوب، وسفيان، عن أبي الزبير عن جابر. وحماد، عن عمرو بن دينار عن جابر "أن رجلاً من الأنصار... ثم ذكر عدة طرق أخرى بالمعنى نفسه.

#### الكلام حول الحديث:

الحديث الذي رواه الكوفيون ذكروا فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ببيع المدبر في دين كان عليّ صاحبه، وفي بعضها ذكروا ببيع الخدمة، وهذا خطأ منهم لأنهم خالفوا غيرهم من الأحاديث الصحيحة التي لم تذكر الدين، وإنما ذكرت بيع المدبر ودفع ثمنه إلى سيده.

قال الإمام مسلم: "قد ذكرنا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيع المدبر من وجوهه. وتبين سبيله إن شاء الله: ووهمهم وتمييزهم إذ اتضح بما ذكرنا من روايتهم لهذا الخبر، أن الذي رواه الكوفيون فيه وهم، حين ألحقوا من الخبر ذكر الدين عليّ الذي دبره، وإلحاقهم فيه البيع بعد موت السيد.

وكذلك من ذكر منهم بيع الخدمة، وأن الصحيح من ذلك ما روى غيرهم. وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم باع المدبر، ودفع الثمن إلى سيده، من غير ذكر دين كان عليه.

فقد اتفق عليّ ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصحاب عمرو ابن دينار... فأما رواية ابن فضيل، عن عبد الملك عن عطاء، فوهم كله برمته، الإسناد والمتن. وذلك أن عبد الملك إنما روى هذا الحديث عن أبي جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا. فأما ذكر الخدمة، فغلط لا شك فيه إن شاء الله."

**المطلب الثالث: التعليل بمخالفة الرواية لعمل الراوي نفسه:**

قال الإمام مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عمر بن عبد الله ابن أبي خثعم، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، "أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما الطهور بالخفين؟ قال: للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن."

ثم قال: "هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة، وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي صلى الله عليه وسلم لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين."  
**الروايات المخالفة:**

قال: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن يزيد بن زاذان قال: "سمعت أبا زرعة قال، سألت أبا هريرة عن المسح على الخفين. قال: فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم، فبال، ثم دعا بماء فتوضأ، وخلع خفيه، وقال: ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم." فقد صح برواية أبي زرعة، وأبي رزين عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين.

**الكلام حول الحديث:**

الرواية الأولى صحيحة في متنها، وإنما العلة في إسنادها عن أبي هريرة، لأن ما روى عن أبي هريرة أنه أنكر المسح، ففي هذه الرواية يثبت ويخالف الثقات.  
قال الإمام مسلم: "ولو كان قد حفظ المسح عن النبي صلى الله عليه وسلم كان أجدر الناس وأولاهم للزومه والتدين به. فلما أنكره الذي في الخبر من قوله: "ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم." والقول الآخر: "ما أبالي على ظهر حمار مسحت أو على خفي"، بان ذلك أنه غير حافظ المسح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإن من أسند ذلك عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم واهي الرواية، أخطأ فيه إما سهواً أو تعمداً."

**المطلب الرابع: المخالفة بزيادة راوي في السند.**

قال مسلم: حدثنا قتيبة، حدثنا مالك، عن هشام، عن أبيه، أنه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول: "صلينا وراء عمر بن الخطاب الصبح، فقرأ سورة يوسف، وسورة الحج قراءة بطيئة. فقلت: إذا والله كان يقوم حين يطلع الفجر؟ قال: أجل."

تخريج الحديث:

أخرجه الإمام مالك في الموطأ - رواية يحيى الليثي (١٨٣) (١ / ٨٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٨٢٧) (٢ / ٣٨٩)، والشافعي في المسند ص (١٠٤٥) (٢١٥)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٧١٥) (٢ / ١١٤) كلهم من طريق مالك به.

**الروايات المخالفة:**

قال الإمام مسلم: "فخالف أصحاب هشام - هلم جراً - مالكا في هذا الإسناد في هذا الحديث."

أبو أسامة، عن هشام قال: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: "صليت خلف عمر فقرأ سورة الحج وسورة يوسف قراءة بطيئة." ووكيع، عن هشام، أخبرني عبد الله بن عامر.

**الكلام حول الحديث:**

الروايات التي مدارها على الإمام مالك فيها: عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عامر، وعند غيره عن هشام عن عبد الله بن عامر، ولعل الإمام مالك سلك الجادة فيه والله أعلم.

قال: "فهؤلاء عدة من أصحاب هشام، كلهم قد أجمعوا في هذا الإسناد على خلاف مالك، والصواب ما قالوا دون ما قال مالك."

### المبحث الثالث:

#### التعلييل بالمخالفة في المتن

المطلب الأول: التعلييل بمخالفة الحديث المحفوظ بالقلب في المتن:  
قد يعل الحديث بمخالفته للثقات بالقلب في متنه، وقد يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبجمع الطرق تعرف هذه العلة، والمثال عليه:  
قال الإمام مسلم: "حدثني حسن الحُلواني، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قالا: حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد، حدثنا كثير بن زيد، حدثني يزيد بن أبي زياد، عن كريب، عن ابن عباس قال: بُت عند خالتي ميمونة، فاضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طول الوسادة، واضطجعت في عرضها، ونحن نيام، ثم قام فصلى، فقمّت عن يمينه، فأخذني فجعلني عن يساره، فلما صلى قلت: يا رسول الله... وساقه."

ثم علق عليه الإمام مسلم فقال: "وهذا خبر غلط غير محفوظ، لتتابع الأخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك، أن ابن عباس إنما قام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فحوله حتى أقامه عن يمينه. وكذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في سائر الأخبار عن ابن عباس أن الواحد مع الإمام يقوم عن يمين الإمام لا عن يساره."

#### الروايات المخالفة:

وقد ذكر الإمام مسلم الروايات التي خالفها الرواية السابقة بالقلب في المتن، وبدأ بذكر روايات أصحاب كريب عن ابن عباس. ثم ذكر رواية سائر أصحاب ابن عباس عنه بموافقتهم كريباً، ومنها:

قال: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن كريب، عن ابن عباس، "أنه بات ليلة عند ميمونة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فتوضأ، قال ابن عباس: فقمّت، فصنعت مثل ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم جئت، فقمّت عن يساره، فجعلني عن يمينه."

ثم قال: "فقد صح بما ذكرنا من الأخبار الصحاح عن كريب، وسائر أصحاب ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقامه عن يساره، وهم وخطأ غير ذي شك." وكالذي صح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقامه عن يمينه: رواية جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة أبي حذرة، عن عبادة بن الوليد: أتينا جابراً، فقال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى، ثم جئت فقممت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ بيدي، فأدارني حتى أقامني عن يمينه... وكذلك روى محمد بن المنكدر عن جابر."

#### الكلام حول الحديث:

رواية كثير بن زيد التي ذكر فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام ابن عباس عن يساره بها علة، إذ وقع فيها الوهم والخطأ بالقلب في المتن؛ لأنها تخالف الروايات الصحيحة الثابتة التي ذكرت أنه أقامه صلى الله عليه وسلم عن يمينه. "كثير ابن زيد" صدوق يخطئ كما وصفه ابن حجر، فهو خفيف الضبط وبروايته يخالف الثقات، وقد يكون الخطأ في الحديث بالقلب منه والله أعلم. **المطلب الثاني: التعليل بمخالفة الرواية للواقع (الحادثة والواقعة) (فروى خلاف ما كان:**

وقد تكون المخالفة برواية الحديث على خلاف الواقع، والمثال عليه: قال الإمام مسلم: "حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو كريب، ومحمد بن حاتم قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة": أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تُوافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة."

#### تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده. (٢٦٥٣٥) (٦ / ٢٩١) والطبراني في المعجم الكبير. (٧٩٩) (٢٣ / ٣٤٣) من طريق عبد الله بن جعفر الرقي عن أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة. وإسحاق بن راهويه في مسنده. (١٨٢٤) (٤ / ٦٢)

### الروايات المخالفة:

ذكر الإمام مسلم الروايات المخالفة لهذا الحديث، فقال: "وسنذكر إن شاء الله رواية أصحاب هشام، عن هشام هذا الحديث، ليتبين من صواب مصيبتهم فيه، وخطأ مخطئهم.

حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، حدثنا هشام، عن أبيه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة أن تصلي الصبح يوم النحر بمكة، وكان يومها، فأحب أن توافيه."

وروى هذا الحديث: عبدة عن هشام. ويحيى عن هشام. فالرواية الصحيحة من هذا الخبر ما رواه الثوري عن هشام، وقد روى وكيع أيضاً فوهم فيه كنعو ما وهم فيه أبو معاوية.

قال الإمام مسلم: "وسبيل وكيع كسبيل أبي معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح يوم النحر بالمزدلفة دون غيرها من الأماكن لا محالة."

### الكلام حول الحديث:

حديث أم سلمة اختلفت الروايات فيه، فرُوي مرسلًا ومتصلاً، وكذلك اضطرب في متنه، فالحديث الذي نقل من طريق أبي معاوية، وفيها "توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة" خالفت الواقع من حياة النبي صلى الله عليه وسلم حيث إنه كان بمزدلفة يوم النحر، وكذلك رواية وكيع، فعلل العلماء حديث أبي معاوية لمخالفته الحادثة والواقع.

قال الإمام مسلم: "وهذا الخبر وهم من أبي معاوية لا من غيره، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة وتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكيف يأمر أم سلمة أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة وهو حينئذ يصلي بالمزدلفة." وقال الطحاوي: "إن أبا معاوية قد اضطرب فيه."

ثم بين الإمام مسلم الرواية الصحيحة عن أبي معاوية، والخطأ الذي وقع منه، فقال: "هذا خبر محال، ولكن الصحيح من روى هذا الخبر عن أبي معاوية، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة"، وكان يومها



فأحب أن توافي . وإنما أفسد أبو معاوية معنى الحديث حين قال : توافي معه . فهذا الاضطراب والخطأ نتيجة الزيادة في الكلمة) توافي معه (أو) توافيه (وهذا خطأ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم النحر بمزدلفة.

وقد رجح الإمام مسلم رواية سفيان وهي مرسلة كما سبق ذكره، وكذلك قال الدارقطني عندما سئل عن الحديث، فقال: "والمرسل هو المحفوظ." وقال الإمام أحمد: "وأما وصل أبي معاوية هذا الحديث، عن هشام، فأبو معاوية حجة قد أجمع الحفاظ على قبول ما ينفرد به، ثم قد وصله الضحاك بن عثمان وهو من الثقات الأثبات."

#### المطلب الثالث: التعليل بالمخالفة بالتصحيح في المتن:

قد تكون المخالفة بالتصحيح، والمثال عليه قال الإمام مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا قبيصة، ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد قال: "كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الجد."

#### تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه. (٣١٢١٦) (٦ / ٢٥٩) وأبو يعلى في مسنده / ٢) (١٠٩٥) (٣٤٦).

#### الروايات المخالفة:

ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري قال: "كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من شعير، صاعاً من تمر، صاعاً من زبيب، صاعاً من أقط." ومن طريق فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت: "كنا نؤدي زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح، بالمد الذي تقتاتون به."

#### الكلام حول الحديث:

حديث قبيصة أخطأ فيه في المتن فقال "نورثه" بدلاً من قوله "نؤديه"، وهذا يسميه المحدثون التصحيح، وترتب عليه أن قال: يعني الجد، ليستقر المعنى، قال الإمام

مسلم: "هذا خبر صحف فيه قبيصة، وإنما كان الحديث بهذا الإسناد عن عياض قال: كنا نؤديه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في الطعام وغيره في زكاة الفطر فلم يقر قراءته، فقلب قوله إلى أن قال: يورثه، ثم قلب له معنى فقال: يعني الجد."

وسئل أبو زرعة عن حديث رواه قبيصة، عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد، قال: "كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني الجد." فقال: هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة، إنما هو "كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم."

المطلب الرابع: مخالفة قول العلماء وما عليه العمل بالروايات الصحيحة:

قد يخالف الراوي بروايته ما عليه العمل وثبت بالروايات الصحيحة، قال الإمام مسلم: "حدثنا مسلم، حدثنا حجاج بن الشاعر، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني شعبة بن أبي هند عن رجل من المغرب. من أهل البادية وقليل من أهل البادية من يكذب في مثل هذا الحديث - أن أباه حدثه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا نبي الله، رأيت من فاتته الوقفة من عرفات؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن وقفت عليها قبل الفجر فقد أدركت. فقلت: يا نبي الله، رأيت إن أدركتني الفجر؟ فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت."

الروايات المخالفة:

ذكر الإمام مسلم الروايات المخالفة لهذا الحديث فقال: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سفیان، عن بكير بن عطاء، عن عبدالرحمن بن يعمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة، وأتاه أناس من أهل الكوفة، فقالوا: يا رسول الله، كيف الحج؟ قال: الحج عرفة، فمن جاء قبل طلوع الفجر ليلة جمع فقد تم حجه. أيام منى ثلاثة أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه. ثم أردف رجلاً ينادي بهن."

ثم ذكر رواية ابن عباس وابن الزبير، قالاً: "من نزل عرفة بليل فقد أدرك الحج".  
وذكر حديث جابر بن عبد الله وابن الزبير وابن عمر: "أنه كان ينزل من لم يقف بعرفة  
من ليلة مزدلفة".

#### الكلام حول الحديث:

رواية أبي إسحاق خالف فيها الصحيح المعروف بين العلماء وما عليه العمل، قال  
الإمام مسلم: "فقد تواطأت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعن  
الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار أن إدراك الحج هو أن يطأ المرء  
عرفات مع الناس، أو بعد ذلك إلى قرب الصبح من ليلة الفجر، فإن أدركه الصبح  
ولما يدخل عرفات قبل ذلك فقد فاتته الحج، ولا اختلاف بين أهل العلم في ذلك.  
ودل بما ذكرنا من تواطؤ الأخبار، واتفاق العلماء على ما وصفنا، أن رواية ابن  
إسحاق التي رواها فجعل إدراك الحج فيها إلى بعد الصبح قبل طلوع الشمس رواية  
ساقطة، وحديث مطرح، إذ لو كان محفوظاً وقولاً مقولاً يمثل سائر الموجبات لم  
يذهب عن جميعهم".

#### المطلب الخامس: التعليل بمخالفة الثقة للثقات.

قد يخالف الثقة للثقات بـ"أن يكون ما رواه مخالفاً لمن هو أرجح منه، إما  
لمزيد ضبط أو كثرة عدد، وهذا المخالفة تكون شاذة، والشاذ من أنواع الضعيف".  
قال الإمام مسلم: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق قال:  
سألت الأسود بن يزيد عما حدثت به عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه  
وسلم، قالت: "كان ينام أول الليل، ويحيي آخره، وإن كانت له حاجة إلى أهله قضى  
حاجته، ولم يمس ماءً حتى ينام".

#### تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه (١١٨) (٢٠٢ / ١)، (١١٩) قال أبو عيسى: وهذا قول  
سعيد بن المسيب وغيره، وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم: أنه كان يتوضأ قبل أن ينام، وهذا أصح من حديث أبي إسحاق عن

الأسود، وقد روى عن أبي إسحق هذا الحديث شعبة و الثوري وغير واحد ويرون أنه غلط من أبي إسحاق .

#### الروايات المخالفة:

ذكر الإمام مسلم الروايات المخالفة بذكر طرقها المختلفة: فقال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن عليّة ووكيع و غندر، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان جنباً، فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه".

وكذلك ما رواه حجاج، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة. وقال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى وابن رُمح وقتيبة، عن الليث، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام".

#### الكلام حول الحديث:

رواية أبي إسحاق خالف فيها الثقات، فأخطأ فيها، وهو ثقة إلا أنه اختلط، وقال يحيى بن معين: "سمعت حميد الرؤاسي يقول: إنما سمع ابن عيينة من أبي إسحاق بعد ما اختلط"، وكذلك قال أبو زرعة في أبي خيثمة زهير بن معاوية: "إنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط". وهذا الحديث رواه عن زهير وسفيان.

قال الإمام مسلم: "فهذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة، وذلك أن النخعي وعبد الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق".

#### المطلب السادس: التعليل بمخالفة الروايات الصحيحة المشهورة بإدراج في

المتن:

قال الإمام مسلم: "حدثنا الحسن الحلواني، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره: "أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين، ثم سلم، فقال ذو الشمالين بن عبد عمرو: يا رسول الله، أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال رسول الله: لم تقصر الصلاة، ولم أنس .

قال ذو الشمالين: قد كان ذلك يا رسول الله، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال: أصدق ذواليدنين؟ قالوا: نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى ما بقي من الصلاة، ولم يسجد السجدين اللتين تسجدان إذا شك الرجل في صلاته حتى لقيه الناس.

قال ابن شهاب: وأخبرني ابن المسيب، عن أبي هريرة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله.

قال الإمام مسلم: "وخبّر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدنين وهم غير محفوظ لتظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا."

تخريج حديث ابن شهاب (نفي السجود):

حديث ذي اليدنين الذي ذكر فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد سجدي السهو، مداره على ابن شهاب، فجاء مرسلًا عن ابن أبي حثمة، ومتصلًا إلى أبي هريرة رضي الله عنه.

روايات الحديث المرسلة التي ذكرها الإمام مسلم: أخرجها أبو داود والنسائي، وابن خزيمة من طريق مطرف عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة. الروايات المتصلة: أخرجها ابن خزيمة من طرق عدة: من نفس طريق الأصل، ومن طريق الليث، ومن طريق معمر كلاهما عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن وابن أبي حثمة (عن أبي هريرة)، وكلهم ذكروا أنه لم يسجد سجدي السهو.

والنسائي من طريق عقيل عن ابن شهاب، عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن وابن أبي حثمة عن أبي هريرة، أنه قال: "لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ قبل السلام ولا بعده."

وأخرج أبو داود بلفظ "ولم يسجد سجدي السهو حتى يقنه الله ذلك"، وابن خزيمة بلفظ "ولم يسجد سجدي السهو حين يقنه الناس"، من طريق محمد بن كثير

عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة.

وابن خزيمة من طريق الليث عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة (عن أبي هريرة . القصة، ثم قال: "ولم يحدثني أحد منهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد سجدين وهو جالس في تلك الصلاة، وذلك فيما نرى - والله أعلم - من أجل أن الناس يقنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استيقن". وأيضاً أخرج ابن خزيمة من الطريق نفسه وذكر فيه: "قال محمد بن يحيى بمثل حديث أبي صالح غير أنه لم يذكر كلام الزهري في آخر الحديث."

قال ابن شهاب: "وأخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، قال: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله، سمعت محمد بن يحيى يقول: وهذه الأسانيد عندنا محفوظة عن أبي هريرة إلا حديث أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة فإنه يتخالج في النفس منه أن يكون مرسلًا، لرواية مالك وشعيب وصالح بن كيسان وقد عارضهم معمر فذكر في الحديث أبا هريرة والله أعلم."

وقال النسائي: "وهذا حديث مختلف فيه على الزهري، فرواه صالح بن كيسان هكذا وهو أصح الروايات، فيما نرى حديثه عن بن أبي حثمة مرسل، وحديثه عن الباقيين موصول، وأرسله مالك بن أنس عنه عن بن أبي حثمة وابن المسيب وأبي سلمة، وأسند يونس بن يزيد عنه عن جماعتهم دون روايته عن بن أبي حثمة، وأسند معمر عنه عن أبي سلمة وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة."

الروايات المخالفة لرواية ابن شهاب:

ذكر الإمام مسلم الروايات المخالفة، منها:

- قال: "حدثنا عمرو الناقد، حدثنا سفيان، حدثنا أيوب، سمعت ابن سيرين يقول: سمعت أبا هريرة... وساقه في هذا."

- قال: "حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر."
- روى جماعة عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين . وبألفاظ :
- "فصلى ركعة، ثم سجد سجدي السهو، ثم سلم."
- "فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد سجدين ثم سلم."
- "أن النبي صلى الله عليه وسلم تشهد في سجدي السهو ثم سلم" فذكر التشهد في سجود السهو.

بعد ذكر الطرق قال الإمام مسلم: "كل هؤلاء ذكروا في حديثهم) : أن رسول الله حين سها في صلاته يوم ذي اليمين سجد سجدين بعد أن أتم الصلاة. قال الإمام مسلم: "فقد صح بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذي اليمين أن الزهري وأهم في روايته، إذ نفى ذلك في خبره من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم."

#### الكلام حول الحديث :

حديث ذي اليمين في سجود السهو اشتهرت الروايات بنقله واستفاضت، وتواترت الطرق الصحيحة بذكر سجود النبي صلى الله عليه وسلم لسجدي السهو، وخالفها عدد من الروايات فذكرت أنه "لم يسجد"، ومدار هذه الروايات على الزهري- وهو ثقة-، وهذه الزيادة في المتن إدراج منه، خالف فيها الثقات والروايات الصحيحة المشهورة، كما أنه خالف ما صح من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، لذا علل العلماء هذه الزيادة بالمخالفة.

قال أبو بكر: "وأعلم أن الزهري إنما قال: لم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ، إنه لم يحدثه أحد منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد يومئذ، لا أنهم حدثوه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد يومئذ، وقد تواترت الأخبار عن أبي هريرة من الطرق التي لا يدفعها عالم بالأخبار أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدي السهو يوم ذي اليمين."

**المطلب السابع: التعليل بمخالفة الضعيف للصحيح الثابت المشهور:**

وإن كان الراوي المخالف ضعيفاً، فحديثه ضعيف، وهذا يسميه العلماء بالمنكر في مصطلح الحديث، والمنكر حسبما ارتضاه الحافظ ابن حجر: ما رواه الضعيف مخالفاً لمن هو أولى منه.

**نص الحديث:**

قال الإمام مسلم: حدثنا عبد الله بن مسلمة، أخبرنا سلمة بن وردان أن أنس بن مالك صاحب النبي صلى الله عليه وسلم حدثه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل رجلاً من صحابته، فقال: أي فلان، هل تزوجت؟ قال: لا وليس عندي ما أتزوج به، قال: أليس معك قل هو الله أحد، قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك قل يا أيها الكافرون (قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك) إذا زلزلت الأرض (قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك) إذا جاء نصر الله، قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك آية الكرسي) الله لا إله الا هو (قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: تزوج تزوج ثلاث مرات."

**تخريج الحديث:**

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٣٣٣)(٢٢١ / ٣) من طريق عبد الله بن جرث عن سلمة بن وردان به. والبخاري في مسنده (٦٢٤٧) (٢٧٤ / ٢) من طريق جعفر بن عون عن سلمة به، وذكر فيه سورة الإخلاص والكافرون وآية الكرسي، وقال: "وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أنس، ولا عن غير أنس بهذا اللفظ."

وأخرجه الترمذي في جامعه (٢٨٩٥) (١٦٦ / ٥) من طريق ابن أبي فديك عن سلمة، وذكر فيه عن (قل هو الله أحد: ثلث القرآن، وسورة النصر والكافرون والزلزلة: ربع القرآن. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

**الروايات المخالفة:**

ذكر الإمام مسلم الروايات المخالفة، ومنها:



ما رواه قتادة بن النعمان، عن النبي الله صلى الله عليه وسلم: "أنها تعدل ثلث القرآن." وأيضاً ما روي عن أبي الدرداء، وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا. وهناك طرق أخرى ذكرها.

#### الكلام حول الحديث:

حديث ابن وردان علل من وجوه:

• ابن وردان خالف الصحيح المشهور أنها تعدل ثلث القرآن، وهو ضعيف، فحديثه منكر.

• أنه ذكر في روايته خمس سور، كلها تعدل ربع القرآن، وهذا يدل على عدم صحة معناه.

قال الإمام مسلم: "فنقل عوام أهل العدالة ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الشائع من قوله: "قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن...." ثم ذكر في خبره من القرآن خمسة سور، يقول في كل واحد منها: ربع القرآن، وهو مستنكر غير مفهوم صحة معناه."

## المبحث الرابع

### التعلييل بالمخالفة في المتن والإسناد:

المطلب الأول: التعلييل بمخالفة الثقة للمتواتر المحفوظ:

قد تكون المخالفة من الثقة لغيره من الثقات في المتن أو السند أو كليهما، فيخالف المتواتر المحفوظ من المتن، فيُعل حديثه بذلك، ويرجح المتواتر المحفوظ، وهذا ما فعله الإمام مسلم: ومن الأمثلة عليه: حديث إخفاء الصوت عند التأمين في الصلاة، قال الإمام مسلم...: "كلهم عن شعبة، عن سلمة، عن حُجر، عن علقمة، عن وائل إلا إسحاق، عن أبي عامر فإنه لم يذكر علقمة، وذكر الباقر كلهم علقمة.

أخطأ شعبة في هذه الرواية حين قال: "وأخفى صوتَه". وسنذكر إن شاء الله روايته من حديث شعبة فيها ما خُطأ به."

نص حديث شعبة:

لم نقف على اللفظ الذي ذكره الإمام مسلم وهو "وأخفى صوتَه"، وإنما وقفنا على ألفاظ مقاربة، وسنعتمد لفظ رواية الإمام أحمد في النص، لأنه اشترك مع الإمام مسلم في شيخه محمد بن جعفر.

عن وائل بن حجر قال: "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قرء ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: آمين، وأخفى بها صوتَه، ووضع يده اليمنى على يده اليسرى، وسلم عن يمينه وعن يساره."

تخريج حديث شعبة:

هذا الحديث هناك من أخرجه بذكر علقمة بين أبي العنيس ووائل بن حجر، وهناك من لم يذكر علقمة، وهناك من جمع بين الاثنين في سند واحد.

فمن أخرجه بالجمع:

• الإمام أحمد) واللفظ السابق له (من طريق: محمد بن جعفر، عن شعبة عن سلمة بن كهيل، عن حجر أبي العنيس، عن علقمة، عن وائل، أو سمعه حجر من وائل.

• البيهقي عن طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنيس عن علقمة بن وائل عن وائل وقد سمعته من وائل. ولفظه "خفض بها صوته". ومن أخرجه بذكر علقمة:

الطبراني من طريق وكيع، والحاكم من طريق سليمان بن حرب وأبو الوليد، بلفظ "ويخفض بها صوته". وأخرجه الدارقطني من طريق يزيد بن زريع، بلفظ "وأخفى بها صوته". كلهم عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي العنيس عن علقمة بن وائل عن وائل.

وأخرجه الطبراني من غير ذكر علقمة من طريق حجاج بن نصير، وأيضاً من طريق أبي الوليد، وكلاهما عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر أبا العنيس عن وائل الحضرمي ولفظ "وأخفى بها صوته".  
الأحاديث التي تخالف حديث شعبة:

ذكر الإمام مسلم الأحاديث التي تخالف متن حديث شعبة عن سلمة بن كهيل بعد ذكره لحديث شعبة، فبدأ بذكر حديث سفيان عن سلمة بن كهيل عن الصحابي نفسه (وائل بن حجر)، فقال: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم، قالوا: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عَنَس، عن وائل قال: "سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ: ولا الضالين، قال: آمين، يمد بها صوته".

حدثنا أبو كريب، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك، عن علقمة، عن أبيه قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر بآمين".  
قال الإمام مسلم: "قد تواترت الروايات كلها أن النبي صلى الله عليه وسلم جهر بآمين وقد روي عن وائل ما يدل على ذلك".

ثم ذكر له شاهداً؛ قال: "حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد وأبي سلمة أنهما أخبراه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا آمن الإمام فآمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له".

تخريج حديث سفيان:

أخرجه البيهقي بلفظ "رفع بها صوته"، والدارقطني بلفظ "ومد بها صوته". من طريق سفيان عن سلمه بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر.

وأخرجه أبو داود من طريق سفيان عن سلمة عن حجر أبي العنبس الحضرمي عن وائل بن حجر بلفظ "ورفع بها صوته". والدارقطني من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبس وهو بن عنبس عن وائل بن حجر بلفظ "يمد بها صوته". وأخرجه البيهقي أيضاً من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي عنبس عن وائل الحضرمي بلفظ "رافعا بها صوته".

وأخرجه الطبراني من طريق سليمان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن العنبس عن وائل بن حجر "يرفع بها صوته".

الكلام حول الحديث:

رواية شعبة الذي ذكر فيه "أخفى بها صوته"، فخالف في متنه رواية سفيان التي ذكر فيها رفع الصوت، وكلاهما ثقة، وكلاهما من طريق سلمة بن كهيل عن حجر عن وائل، فعلل العلماء رواية شعبة بأنه وهم فيها، وخالف المتواتر من الروايات التي ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم جهر بآمين.

وقال أبو عيسى: "وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث؟ فقال: حديث سفيان في هذا أصح من حديث شعبة". وقال أبو بكر الأثرم: "اضطرب فيه شعبة في إسناده ومتنه، ورواه سفيان فضبطه ولم يضطرب في إسناده ولا في متنه". فترجحت رواية سفيان بالرفع لورود متابعات وشواهد لها.

وهناك رواية للحديث عند البيهقي من طريق شعبة ذكر فيها رفع الصوت أيضاً، وذكر فيها أبا عنبس.

وقد علل البخاري رواية شعبة من وجوه، قال: "حديث سفيان أصح من حديث شعبة في هذا، وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث، فقال: عن حجر أبي العنبس وإنما هو حجر بن عنبس ويكنى أبا السكن، وزاد فيه عن علقمة بن وائل، وليس فيه

عن علقمة، وإنما هو عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر، وقال: وخفض بها صوته، وإنما هو) ومد بها صوته." (

اختلف الروايات بذكر اسم الراوي) حجر بن العنبس (أو) حجر بن أبي العنبس ( وقد ذكرت كتب التراجم أنه: حجر بن العنبس الحضرمي، أبو العنبس، ويقال: أبو السكن الكوفي، أدرك الجاهلية، ولم يلق النبي صلى الله عليه وسلم. ولذلك علل البخاري به رواية شعبة أنه ذكر حجر أبا العنبس.

وقال ابن القطان": اختلف شعبة وسفيان فيه فقال شعبة: خفض، وقال الثوري: رفع، وقال شعبة: حجر أبي العنبس، وقال الثوري: حجر بن عنبس، وصوب البخاري وأبو زرعة قول الثوري، وما أدري لم لم يصوبا القولين حتى يكون حجر بن عنبس هو أبو العنبس."

وعلق عليه الحافظ ابن حجر قائلاً: "وهذا جزم ابن حبان في الثقات أن كنيته كاسم أبيه، ولكن قال البخاري: إن كنيته أبو السكن، ولا مانع أن يكون له كنيتان."

وأما الاختلاف بذكر علقمة بين حجر ووائل في بعض الروايات، وعدم ذكره في الآخر فانتفى الاضطراب من رواية الطيالسي وذكر فيها عن شعبة عن سلمة سمعت حجراً أبا العنبس سمعت علقمة بن وائل عن وائل قال: وسمعت من وائل أيضاً.

#### المطلب الثاني: التعليل بمخالفة الضعيف للثقات:

قد يخالف الراوي الرواة في المتن والسند، قال مسلم: حدثنا زهير بن حرب، حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ابن لهيعة قال: كتب إلي موسى بن عتبة يقول: حدثني بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت": أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجّم في المسجد. قلت لابن لهيعة: مسجد في بيته؟ قال: مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم.

قال الإمام مسلم": وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطأها في المتن والإسناد جميعاً. وابن لهيعة المصحف في متنه، المغفل في إسناده. وإنما الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجّر في المسجد بخصوصة أو حصير يصلي فيها."

### الروايات المخالفة:

قال مسلم: حدثني محمد بن حاتم، حدثنا بهز بن أسد، حدثنا وهيب، حدثني موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت: "أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي حتى اجتمع إليه أناس، ثم فقدوا صوته ليلة، وظنوا أنه قد نام، فجعل بعضهم يتنحَّح بأن يخرج إليهم"... وساقه.

قال مسلم: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت قال: "احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بخصفة، أو حصير، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم"...

### الكلام حول الحديث:

الحديث الأول الذي رواه ابن لهيعة أخطأ فيه ابن لهيعة في المتن والسند، وابن لهيعة خفيف الضبط، فوق التصحيف منه فذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم "احتجر" في المسجد، خالف الروايات الصحيحة، وفي الإسناد بإسقاطه راوي بين موسى بن عقبة وبسر.

قال الإمام مسلم: "وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية، أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه، فيما ذكره، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث، أو عرض عليه، فإذا كان أحد هذين: السماع أو العرض - فخليق أن لا يأتي صاحبه التصحيف القبيح، وما أشبه ذلك من الخطأ الفاحش إن شاء الله .

وأما الخطأ في إسناد رواية ابن لهيعة فقولته: "كتب إلي موسى بن عقبة يقول: حدثني بسر بن سعيد". وموسى، إنما سمع هذا الحديث من أبي النضر يرويه عن بسر بن سعيد."

## الخاتمة

أهم نتائج البحث:

- المخالفة عند المحدثين هي التغير الذي يطرأ على الإسناد أو المتن من قبل رواية الحديث، ويختلف به الحكم على الحديث تبعاً لنوع المخالفة التي في الإسناد أو المتن.
- التعليل بالمخالفة قرينة من أهم قرائن التعليل، استعملها المحدثون في التعليل لكثير من الأحاديث ومنهم الإمام مسلم، فغالباً ما يعلل بالمخالفة.
- جميع الأحاديث في كتاب التمييز عللها الإمام مسلم بالمخالفة إلا حديثاً واحداً، وهو على سبيل الخطأ في الإسناد، وقد عُنون له في كتاب التمييز بـ: (ذكر حديث منقول على الخطأ في الإسناد والمتن معاً)، والاختلاف بالوصل والإرسال عن الزهري، والأصح الإرسال.
- الأحاديث التي عللها الإمام مسلم بالمخالفة إما صرح فيها بالمخالفة بقوله (خالف، أو يخالف أو يُضاد ذلك)، أو يقول بعد ذكر الخطأ: "سنذكر إن شاء الله رواية من حفظ هذا الخبر وأداه على جهته وصحته" وهذا صريح بالمخالفة كذلك. أو لم يصرح بها فاستنبطتها من تعليقه للحديث، والغالب عليه يستعمل لفظ (الخطأ أو الغلط)، ومن الأمثلة عليه يقول: هذه الرواية خاطئة، أو أخطأ، أو وقع في الخطأ أو الخطأ في الإسناد، أو خُطئ به، أو وَهَمَ وَخَطَأَ، أو خبر غلط غير محفوظ، أو فاحش خطؤها في المتن والإسناد، أو صحف فيه، أو بعمل مقارنة بين الرواية.
- للمحدثين في كشف العلل طرق يعتمدون عليها، وهي: جمع الطرق والروايات، ثم تحديد مخرج الحديث ومداره، ثم المقارنة والموازنة بين الروايات وتحديد العلة.
- المخالفة تقع من الرواية في المتن أو الإسناد أو كليهما، وهذه المخالفة قد تؤثر على صحة الحديث أو لا تؤثر إذا كانت المخالفة في الألفاظ والعبارات كالتقديم والتأخير والحذف والإضافة دون تغيير في المعاني، أو تكون المخالفة في صيغ الأداء

- والتحمل فلا تؤثر على صحة الحديث إلا ما اختلف فيه في التصريح بالسماع من مدلس أو الإرسال.
- من صور المخالفة في الإسناد في كتاب التمييز: المخالفة في الاشتباه في الاسم وذكر له الإمام مسلم مثالا واحدا، مخالفة أهل البلد في روايتهم لغيرهم وذكر له مثالين، ومخالفة الرواية لعمل الراوي نفسه وذكر له مثالا، وزيادة راوي في السند وذكر له مثالا.
  - من صور المخالفة في المتن وهذا الأكثر في كتاب التمييز: مخالفة الحديث المحفوظ بالقلب في المتن وذكر له مثالا، ومخالفة الرواية للواقع (الحادثة والواقعة) فروى خلاف ما كان: وذكر له مثالا. ومخالفة بالتصحيح في المتن وذكر له مثالا، ومخالفة قول العلماء وما عليه العمل بالروايات الصحيحة وذكر له مثالا، ومخالفة الثقة للثقات وذكر له أربعة أمثلة، ومخالفة الثقة للروايات الصحيحة المشهورة بإدراج في المتن وذكر له مثالين، ومخالفة الضعيف للصحيح المشهور وذكر له سبعة أمثلة.
  - من صور المخالفة في المتن والإسناد، مخالفة الثقة أو الضعيف للمتواتر المحفوظ وذكر لكل واحد منهما مثالا في كتاب التمييز.
- هذا ما وفق الله إليه، وصلى اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليماً كثيراً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



### المصادر

- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج المصري، تحقيق: عادل بن محمد- أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوني، مكتبة المنار، الأردن، ط ١.
- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- التمييز، مسلم بن حجاج النيسابوري، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٩ م.
- تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبدالرحمن المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٩٨٠ - ١٤٠٠ م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣.
- مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط ١، ١٩٩١ - ١٤١٢ م.
- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- سنن أبي داود السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت.
- جامع الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٦ - ١٣٨٦ م.
- سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي أخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م / م.
- شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٥ - ١٤٩٤ م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، - ١٤١٤ م. ١٩٩٣ م.
- صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط - ١٣٩٠ م. ١٩٧٠ م.

## التعليل بالمخالفة من خلال كتاب التمييز للإمام مسلم

- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة ١٩٨٧ - ١٤٠٧ م.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، م تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- علل الترمذي الكبير، محمد بن عيسى الترمذي، المكتبة الشاملة.
- علل الحديث، عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمّار الدارقطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، ط ١.
- المختلطين، أبو سعيد العلائي، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب + علي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١ - ١٩٩٦ م.
- المدخل إلى كتاب الإكليل، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الاسكندرية.
- المستدرک علی الصحیحین، محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠ - ١٤١١ م.
- مسند أبي يعلى الموصلي، حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٩٨٤ - ١٤٠٤ م.
- مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرون بإشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط ٢، ١٩٨٣ - ١٤٠٤ م.
- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، (دار قتيبة) دمشق - بيروت، (دار الوعي) حلب - دمشق، (دار الوفاء) المنصورة - القاهرة، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- مقارنة المرويات، إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ٢٠١٢ م.
- مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة الفارابي، ط ١، ١٩٨٤ م.

## التعليل بالمخالفة من خلال كتاب التمييز للإمام مسلم

---

- منهج الدارقطني في نقد الحديث في كتاب العلل، يوسف بن جودة الداودي، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ١، ٢٠١١ م.
- موطأ مالك - رواية يحيى الليثي -، مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، ط ١، ١٤٢٢ هـ).

## فهرس الموضوعات

٣٨١	ملخص البحث.....
٣٨١	المقدمة.....
٣٨٤	المبحث الأول: مفهوم التعليق بالمخالفة.....
٣٨٧	المبحث الثاني:.....
٣٨٧	التعليق بالمخالفة في الإسناد.....
٣٩٢	المبحث الثالث:.....
٣٩٢	التعليق بالمخالفة في المتن.....
٤٠٤	المبحث الرابع.....
٤٠٤	:التعليق بالمخالفة في المتن والإسناد.....
٤٠٩	الخاتمة.....
٤١١	المصادر.....
٤١٤	فهرس الموضوعات.....